

الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني

فهو فعل ماض ف بسبب عد الشقائق على الجد الإخوة للأب منعوه بعدهم كثرة الميراث ثم كانوا أي الأشقاء الذكور أحق منه صوابه منهم أي من الإخوة للأب مثال ذلك أن يترك الميت جدا وأخا شقيقا وأخا لأب فإن الأخ الشقيق يحاسب الجد بالأخ للأب فيكون للجد الثلث وهو الذي تعطيه المقاسمة ثم يرجع الأخ الشقيق فيأخذ السهم الذي للأخ للأب فيكون في يده سهمان وفي يد الجد سهم إلا أن يكون مع الجد أخت شقيقة ولها أخ لأب أو أخت لأب أو أخ وأخت لأب فتأخذ الشقيقة نصفها مما حصل لو كانت تأخذ لو انفردت و بعد أن تأخذ نصفها تسلم ما بقي من التركة إليهم أي إلى من ذكر من جد أو أخ لأب أو أخت لأب أو هما لأب ولا يربى أي لا يفرض للأخوات مع الجد شيء مسمى إلا في المسألة المعروفة عند الفرضيين بالاكدرية وب الغراء وحدها فإنه يفرض فيها للأخوات مع الجد وسنذكرها بعد إن شاء الله تعالى آخر هذا الباب ويرث المولى الأعلى وهو المعتق بكسر المثناة إذا انفرد بأن لم يكن معه صاحب فرض ولا أحد من عصبة العتيق جميع